

(القرار رقم ٣٣ لعام ١٤٣٥ هـ)

الصادر من لجنة الاعتراض الزكوية الضريبية الابتدائية

بشأن اعتراض شركة (أ)

برقم (٢٠) لعام ١٤٣١ هـ

على ربط مصلحة الزكاة والدخل للأعوام ٢٠٠٤م حتى ٢٠٠٤م

الحمد لله وحده والصلوة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:

ففي يوم الثلاثاء ١٢/١٤٣٥ هـ انعقدت لجنة الاعتراض الزكوية الضريبية الابتدائية بالدمام بمقرها بفرع مصلحة الزكاة والدخل بالدمام المشكلة على النحو التالي:

رئيساً ١ - الدكتور

نائب الرئيس ٢ - الدكتور

عضوأ ٣ - الدكتور

عضوأ ٤ - الدكتور

عضوأ ٥ - الأستاذ

سكرتيراً ٦ - الأستاذ

وقد حضر جلسة الاستماع المنعقدة بتاريخ ١٠/٣/١٤٣٥ هـ ممثلاً عن المكلف، وحضر ٩ ممثلين عن المصلحة، للنظر في الاعتراض المقدم من المكلف / شركة (أ)، على الربط الزكوي المعدل الذي أجرته مصلحة الزكاة والدخل على حساباتها للأعوام من ٢٠٠٤م حتى ٢٠٠٤م.

ويعرض المكلف على:

١ - تذاكر سفر مستحقة، وبدل إجازات مستحقة للأعوام ٢٠٠٤م حتى ٢٠٠٤م.

٢ - التبرعات لعامي ٢٠٠٣م و ٢٠٠٤م.

وقد ناقشت اللجنة الاعتراض المرفوع إليها بموجب خطاب سعادة مدير عام مصلحة الزكاة والدخل رقم ٣/٤/٣٩٨٣ وتاريخ ١٠/٧/١٤٣١ هـ على النحو الآتي:

الوقائع:

خلال جلسة الاستماع سألت اللجنة ممثل المكلف: هل لديكم ما يثبت وجهة نظركم مستندياً حال التبرعات، وما الجهات المستفيدة من ذلك؟

فأجاب: كما تم ذكره في مذكرة الاعتراض، فإن المبلغ الصحيح المحمل على الحسابات بموجب كشوف المصارييف المقدمة للمصلحة يختلف عن ما قامت المصلحة بإضافته إلى صافي الربح المعدل للأعوام محل الاعتراض، ولم تقم المصلحة بتوضيح وجهة نظرها حول ذلك، وأن القاعدة الشرعية البينة على من ادعى.

وعليه، نرى أن الأصل أن المصلحة هي التي يجب أن تزودنا بكيفية الوصول إلى المبالغ التي تم إضافتها إلى صافي الربح المعدل، ومع ذلك سنقوم بتزويد اللجنة بوجهة نظرنا مستندياً، وفقاً لطلب اللجنة خلال المهلة التي سوف يتم تحديدها من قبل اللجنة، وانتهت المهلة دون ورود رد من المكلف.

كما سالت اللجنة ممثلي المصلحة: كيف تم احتساب مخصص تذاكر السفر وبدل الإجازات المستحقة؟ وما المستند النظامي لذلك؟

فأجابوا: قامت المصلحة باحتساب مخصص تذاكر السفر وبدل الإجازات بعد مناقشة المكلف حول ملاحظة الإدارة العامة، حيث قام المكلف بتقديم بيان بالذمم الدائنة والمبالغ المستحقة، واتضح من خلال هذا البيان وجود مخصص تذاكر سفر وبدل إجازات. وعليه، قامت المصلحة بمعاملتها أسوة بالمخصصات، حيث قامت بإضافتها وفقاً لحركة المخصص مع مقارنة السنوات السابقة لنفس البنود، وسوف نقدم لاحقاً بياناً يوضح طريقة احتساب المصلحة لتذاكر السفر والإجازات المستحقة، وطلبوا مهلة للرد.

ثم سالت اللجنة ممثل المكلف: هل لديكم أي إضافة أو تعليق على ما ورد في مذكرة اعتراضكم السابقة.

فأجاب: لا يوجد إضافة، ولكن للتوضيح فإن هذه الحسابات ليست بمخصصات كما تم ذكره من قبل ممثل المصلحة، وإنما هي مصاريف مستحقة من التذاكر والإجازات السنوية وفقاً لعقود التعاقد مع موظفي الشركة، وهي تتفق في تسجيلها مع المعايير المحاسبية المتعارف عليها والصادرة عن الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين، وإن المتبعة من قبل المصلحة في حالات مماثلة لمكلفين آخرين باعتبار هذه المصارييف تخص السنة التي يتم تحديدها في تلك السنة نظراً لطبيعتها.

وبعد الجلسة ورد إجابة ممثلي المصلحة بالخطاب المؤرخ في ١١/٢/١٤٣٥هـ المتضمن:

"تم الاعتماد على بيان تحليلي بالذمم الدائنة ومصاريف مستحقة أخرى المقدم من قبل المكلف في ٤/٩/٤٢٩٤هـ المقيد برقم ٢٩٠٣ رداً على خطابنا رقم ٦٤٦٤/٧/٣ وتاريخ ١٤٢٧/٧/٦، حيث قام المكلف بتقديم بيان تحليلي بالذمم الدائنة ومصروفات مستحقة للأعوام من ٢٠٠٢م حتى ٤٠٠٢م (مرفق صورة)، حيث لوحظ وجود أرصدة اتضحت للمصلحة بأنها عبارة عن مخصصات تذاكر سفر وإجازات، وتم معالجتها بالربط كالتالي:

الأعوام	مخصص تذاكر مكون + مدور	مخصص إجازات مكون + مدور
٢٠٠٢م	٧,٧٦,٣٠٩ وهو عبارة عن رصيد ١٢/٣/٢٠٠٢م.	٤,٨٨٠,٤٠٦ ريال مخصص بدل إجازات مكون وهو عبارة عن رصيد ١٢/٣/٢٠٠٢م.
	مدور = صفر	مدور = صفر
٢٠٠٣م	٤٦٩,٤٦١ ناتج من الفرق بين رصيد ٢٠٠٢م و ٢٠٠٣م	مكون = صفر

٩٧٣,٦٣٥٦,٤ ریال مخصوص إجازات مدورة وهو عبارة عن رصيد ٢٠٠٣م و ٢٠٠٢م أيهما أقل.	٩٣٠,٧٧٦,٧ ریال مخصوص تذاكر مدورة وهو رصيد ١٢/٣/٢٠٠٢م	
٤٨٠,١ ریال مخصوص إجازات مكون هو عبارة عن الفرق بين رصيد ٢٠٠٣م و ٤٠٠٢م	مكون = صفر	٤٠٠٢م
٩٧٣,٦٣٥٦,٤ ریال مخصوص إجازات مدورة وهو عبارة عن رصيد ٢٠٠٣م و ٤٠٠٢م أيهما أقل.	٩١٩,٣٨٤,٧ ریال مخصوص تذاكر مدورة وهو عبارة عن رصيد ١٢/٣/٢٠٠٤م	

أبلغت المصلحة المكلف بالريلز الذكي المعدل للأعوام ٢٠٠٤م حتى ٤٠٠٢م بخطابها برقم ٧/١٤٧٦٣ و تاريخ ٢٢/١٠/١٤٣٠هـ. وقد اعترض المكلف على بند تذاكر سفر مستحقة وبدل إجازات مستحقة للأعوام ٢٠٠٢م حتى ٤٠٠٢م، وبند التبرعات لعامي ٢٠٠٣م و ٢٠٠٢م، بخطابه المقيد لدى المصلحة برقم ٣/١٢٠٣١ و تاريخ ١٩/١٢/١٤٣٠هـ. ويكون الاعتراف على بند تذاكر سفر مستحقة، وببدل إجازات مستحقة للأعوام ٢٠٠٤م مقبولاً من الناحية الشكلية؛ لتقديمه خلال الأجل المحدد بستين يوماً من تاريخ البلاغ بالريلز الذكي المعدل.

أما بند التبرعات لعامي ٢٠٠٣م و ٢٠٠٢م، فحيث إن المكلف لم يعترض على ريل المصلحة رقم ٣/١٢٠٣١ و تاريخ ٢٧/١٤٣٧هـ، وقام بسداد المبالغ المستحقة بموجب شيك مصدق مرفق بخطاب محاسبه القانوني رقم ... و تاريخ المتضمن موافقته على إجراء المصلحة، وحيث لم يقدم ممثل المكلف أي مستندات متعلقة بند التبرعات خلال المدة الممنوعة من اللجنة.

وعليه، ترى اللجنة رفض اعتراف المكلف من الناحية الشكلية على بند التبرعات، وذلك عملاً بالقرار الوزاري رقم ٣٩٣ في ٦/٨/١٤٣٠هـ المعتمد بالقرار الوزاري رقم ٩٦١/٣٢ في ٤/٢٢/١٤١٨هـ. عليه، ينحصر اعتراف المكلف في تذاكر سفر مستحقة، وببدل إجازات مستحقة للأعوام ٢٠٠٤م حتى ٤٠٠٢م.

النهاية الموضوعية:

- تذاكر سفر مستحقة وببدل إجازات مستحقة للأعوام ٢٠٠٤م حتى ٤٠٠٢م.

أ- وجهة نظر المكلف:

تعترض الشركة على إضافة المصلحة لتذاكر سفر مستحقة، وببدل إجازات مستحقة، وتعديل صافي الربح بها وكذلك وعاء الزكاة كالآتي:

المضاف إلى وعاء الزكاة		المعدل به صافي الربح		السنة
تذاكر سفر	إجازات	تذاكر سفر	إجازات	
(ریال سعودی)	(ریال سعودی)	(ریال سعودی)	(ریال سعودی)	
-	-	٩٣٠,٧٧٦,٣٠٩	٤,٨٨٠,٤٠٦	١٤٣٠
		رصيد آخر المدة	رصيد آخر المدة	

٧,٧٢٦,٣٠٩	٤,٣٥٦,٩٧٣	٤٦٩,٤٦١	-	٢٠٠٣
رصيد أول المدة	رصيد آخر المدة	الحركة خلال العام		
٧,٣٨٤,٢١٩	٤,٣٥٦,٩٧٣	-	١,٤٧٠,٢٨٤	٢٠٠٤
رصيد آخر المدة	رصيد أول المدة		الحركة خلال العام	

نود أن نفيدكم بأنه لا يوجد وضوح في كيفية احتساب المبالغ المضافة، حيث إنه في بعض الأحيان تم إضافة رصيد أول المدة وفي بعض الأحيان رصيد آخر المدة، وأحياناً الحركة خلال العام. ولكن بغض النظر عن ذلك، نفيدكم بأن هذين البنددين عبارة عن تذاكر سفر، وإجازات مستحقة للموظفين وليس مخصصات.

وحيث إن النظام الزكي قد أجاز قيد المعاملات التجارية بالاستحقاق، ويفرض على الشركات استخدام أساس الاستحقاق، وأنه لا يجوز المخصصات ولكن أجاز المستحقات، فيتم قيد كافة الإجازات وتذاكر السفر المستحقة للموظفين عن السنة المالية في نهاية السنة، ويتم سدادها عادة في الأشهر الأولى للسنة التالية، شأنها شأن رواتب ديسمبر، والتي تعتبر كمصاريف مستحقة في نهاية السنة، وتدفع للموظفين في يناير من السنة التالية. وبذلك فلم يحل الدخول على مبالغ الإجازات وتذاكر السفر المستحقة، لكي يتم إضافتها إلى وعاء الزكاة أو صافي الربح.

إن طبيعة هذا البند عبارة عن مصاريف مكتسبة للموظفين، وهي التزام من الدرجة الأولى على الشركة، وتم سدادها، كما أنها تختلف بطبيعتها عن المخصصات مثل مخصص تعويض نهاية الصرف من الخدمة، ومخصص الديون المعدومة، والتي تضاف إلى صافي الربح ووعاء الزكاة.

وبناءً عليه، يرجى حسم هذه المبالغ من الربط الزكي للأعوام المذكورة أعلاه.

بـ وجهة نظر المصلحة:

إن رصيد مخصص تذاكر السفر وذمم العاملين، هي عبارة عن مخصصات لمواجهة مصاريف الإجازات، ولا تصرف للمستفيد إلا عند تتمتعه بالإجازة.

وعليه، فإن هذه الأموال مملوكة للشركة ولم يتم دفعها فعلياً، حيث إنها معلقة على شرط القيام بالإجازة، وإنما جنبت لمواجهة المصاريف المستقبلية للإجازات. وبالتالي، فإن رصيد هذه المبالغ في نهاية العام يعد بمثابة مخصص (استقطاع من الربح) يجب إضافته إلى الوعاء الزكي وفقاً لتعيم المصلحة رقم (٢/٢٤٤٣/٨/٨) وتاريخ ١٣٩٢/٨/١١هـ البند أولًا فقرة (٤) التي نصت على إضافة كافة المخصصات والاحتياطيات إلى الوعاء أيًّا ما كان نوعها.

وقد تأيد إجراء المصلحة بقرار اللجنة الاستئنافية رقم (٥٨٨) لعام ١٤٢٦، والمصادق عليه بالخطاب الوزاري رقم (٥٧٥٢/١) وتاريخ ٢٧/٥/١٤٢٦هـ، أما ما يخص كيفية احتساب المبالغ المضافة، فقد قامت المصلحة بإضافتها وفقاً للحركة على المخصص، وتنمسك المصلحة بنظامية وصحة إجرائها.

الدراسة والتحليل:

بعد الاطلاع على وجهة نظر الطرفين وسماع آرائهما، اتضح أن المكلف يرى أن تذاكر سفر وإجازات مستحقة هي مصاريف مستحقة فعلياً وليس مخصصات، بينما ترى المصلحة أن هذه المصاريف هي عبارة عن مخصصات لمواجهة مصاريف الإجازات، ولا تصرف للمستفيد إلا عند تتمتعه بالإجازة.

وبرجوع اللجنة إلى القوائم المالية وسماع وجهة نظر الطرفين، تبين أن المصلحة عالجت أرصدة التذاكر والإجازات المستحقة على أساس أنها مخصصات. كما تبين لللجنة أن تذاكر السفر والإجازات المستحقة، مصنفة في القوائم المالية كمصرف مستحق، ضمن بند الذمم الدائنة الأخرى والمصاريف المستحقة.

وحيث إن الإجازات المستحقة تعد حفاظاً ثابتاً للعامل لتعويضه عن الإجازات السنوية، ولا يوجد احتمال مستقبلي لعدم استحقاق العامل لهذا التعويض، ولا يمكن تعويض العامل بأقل من هذا المبلغ، عليه ترى اللجنة أن بند الإجازات المستحقة يعتبر مصروفاً مستحقاً واجب الدفع، وليس مخصصاً لا يخضع للزكاة.

أما بند التذاكر المستحقة، فإن الاستحقاق متوقف على تمنع العامل بإجازته السنوية، ومن الممكن أن يدفع للعامل تعويض عن التذاكر المستحقة، يقل أو يزيد عن المصاريف المستحقة المحاسبة في القوائم المالية.

عليه، ترى اللجنة تأييد المصلحة في إخضاع تذاكر سفر مستحقة للزكاة للأعوام من ٢٠٠٤م حتى ٢٠٠٣م، وتأييد المكلف في عدم إخضاع بدل إجازات مستحقة للزكاة للأعوام من ٢٠٠٤م حتى ٢٠٠٣م.

القرار

أولاً: الناحية الشكلية:

قبول الاعتراض المقدم من المكلف / شركة (أ)، على الربط الزكيي المعدل الذي أجرته مصلحة الزكاة والدخل للأعوام من ١٩٩٤م حتى ٢٠٠٤م، على بند تذاكر مستحقة وبدل إجازات من الناحية الشكلية، ورفض الاعتراض على بند التبرعات لعامي ٢٠٠٣م و٢٠٠٤م من الناحية الشكلية.

ثانياً: الناحية الموضوعية:

- تأييد المصلحة في إخضاع تذاكر سفر مستحقة للزكاة للأعوام من ٢٠٠٤م حتى ٢٠٠٣م.
- تأييد المكلف في عدم إخضاع بدل إجازات مستحقة للزكاة للأعوام من ٢٠٠٤م حتى ٢٠٠٣م.

بعد هذا القرار قابلاً للاستئناف المسبق للطرفين أمام اللجنة الاستئنافية الزكوية الضريبية بالرياض، وذلك خلال ستين يوماً من تاريخ استلامه، على أن يقوم المكلف بسداد المستحقات المتوجبة عليه طبقاً لهذا القرار.

والله الموفق